



الجمهوريَّة الجَزائِيرِيَّة
الديمقُراطِيَّة الشُّعُوبِيَّة

الجريدة الرسمية

اتفاقيات دولية، قوانين، أوامر ومراسيم قرارات، مقررات، مناشير، إعلانات وبلاغات

الادارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة	خارج الجزائر			داخل الجزائر			النسخة الأصلية والترجمتها
	سنة	6 أشهر	سنة	6 أشهر	سنة	6 أشهر	
طبع والاشتراكات	35 دج	20 دج	24 دج	14 دج	30 دج	24 دج	النسخة الأصلية
ادارة المطبعة الرسمية	50 دج	30 دج	40 دج	24 دج	50 دج	30 دج	النسخة الأصلية وترجمتها
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15 18 0 166 11 17 ح ج ب 50 3200	بما فيها نفقات الاتصال			بما فيها نفقات الاتصال			

ثمن النسخة الأصلية : 0,25 دج وثمن النسخة الأصلية وترجمتها 0,50 دج - ثمن العدد للستين السافة (1962 - 1969) : 0,35 دج
و وسلم الفهارس مجاني للمتربيين . المطلوب منهم ارسال لعائد المورق الاخير عند تجديد اشتراكاهم والاعلام بطالبيهم . يزيد عن تعبير العنوان 0,30 دج - ثمن النشر على أساس 3 دج للسطر .

فهرس

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة الداخلية

- مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1392
الموافق 15 يونيو سنة 1972 يتضمن تعين
مدبر الصحة .

- قرارات مؤرخة في 27 و 28 محرم و 2 و 9 صفر عام 1392
الموافق 13 و 14 و 17 و 24 مارس سنة 1972 تتضمن حرمة
في سلك المترجمين .

- قرار مؤرخ في 2 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 15 مايو
سنة 1972 يتضمن المرسيم في سلك رؤساء
الاقسام .

قوانين وأوامر

- أمر رقم 72 - 7 مؤرخ في 6 صفر عام 1392 الموافق
21 مارس سنة 1972 يتضمن احداث مركز ثقافي اسلامي
ونظامه الاداري والمالي (استدراك) .

- أمر رقم 72 - 28 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392
الموافق 7 يونيو سنة 1972 يتضمن اختصاصات المكتب الوطني
للسوق الدولية والمعارض .

- أمر رقم 72 - 29 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392
الموافق 7 يونيو سنة 1972 يتضمن احداث المعهد الوطني
لحفظ الصحة والامن .

- مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 10 يونيو سنة 1972 يتضمن تعيين 739 مستشار تقني .

كتابة الدولة للتخطيط

- مرسوم رقم 72 - 134 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 يتضمن تعيين 739 رقم 69 - 159 المؤرخ في 4 شعبان عام 1389 الموافق 15 أكتوبر سنة 1969 والمتضمن احداث سلك لمهندسي تطبيق الاحصاءات .

- مرسوم رقم 72 - 135 مؤرخ في 25 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 يتضمن القانون الاساسي 740 الخاص للمحللين الاقتصاديين .

كتابة الدولة للمياه

- مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 10 يونيو سنة 1972 يتضمن انتهاء مهام نائبى 741 مدير .

قرارات الوزارة

- قرار مؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1392 الموافق 25 ابريل سنة 1972 صادر عن والى تلمسان يتضمن منح الاذن لجلب الماء من عين مسيرة قصد تزويد مراكز دار مقداد بالماء الصالح للشرب .

- مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 10 يونيو سنة 1972 يتضمن تعيين 737 مدير التفتيشات المالية .

- مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 10 يونيو سنة 1972 يتضمن تعيين 737 مدير المالية الخارجية بوزارة المالية .

- مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 10 يونيو سنة 1972 يتضمن تعيين 737 مدير الوكالة القضائية للخزينة .

- مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 10 يونيو سنة 1972 يتضمن تعيين 738 مدير المعهد التقنولوجي للمالية والمحاسبة .

- مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 10 يونيو سنة 1972 يتضمن تعيين 738 مستشار تقني .

- قرار مؤرخ في 26 ربيع الاول عام 1392 الموافق 10 مايو سنة 1972 يتضمن تعيين مدير عام مساعد للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط .

وزارة قدماء المجاهدين

- مرسوم مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 10 يونيو سنة 1972 يتضمن تعيين 739 مفتش عام .

فواتين وأوامر

امر رقم 72 - 28 مؤرخ في 25 دينار الثاني عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 يتضمن اختصاص لمكتب البرغوثي للاسوق الدولية والمعارض

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- وبمقتضى الامر رقم 62 - 026 المؤرخ في 25 غشت سنة 1962 والمتضمن تعديل تسمية و اختصاصات المكتب الجزائري للنشاط الاقتصادي والسيادي ،

- وبمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1065 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 71 - 61 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1391 الموافق 5 غشت سنة 1971 والمتضمن احداث المكتب الوطني للاسوق الدولية والمعارض ،

امر رقم 72 - 6 مؤرخ في 6 صفر عام 1392 الموافق 21 مارس سنة 1972 يتضمن احداث مركز ثقافي اسلامي ونظامه الاداري والمال (استدراك)

الجريدة الرسمية - العدد 24 الصادر بتاريخ 9 صفر عام 1392 الموافق 24 مارس سنة 1972

الصفحة 344 - العمود الاول - المادة 5 من القانون الاساسي - السطر الثالث :

بدلا من :

- مدير التعليم الاصلي والشؤون الدينية ،

يقرأ ما يلى :

مدير التعليم الاصلي .

(والباقي بدون تغيير) .

يأمر بما يلى :

المادة الاولى : تحدث تحت تسمية المعهد الوطنى لحفظ الصحة والامن هيئة عمومية لها الشخصية المدنية والاستقلال .

يوضع هذا المعهد تحت وصاية وزير العمل والشؤون الاجتماعية .

المادة 2 : يدار المعهد الوطنى لحفظ الصحة والامن طبقا لاحكام القانون الاساسى الملحق بهذا الامر .

المادة 3 : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 25 ربیع الثانی عام 1392 هـ الموافق 7 يونيو سنة 1972 .

هوارى بومدين

**القانون الاساسي
للمعهد الوطنى لحفظ الصحة والامن
الباب الاول
أحكام عامة**

المادة الاولى : ان المعهد الوطنى لحفظ الصحة والامن هو مؤسسة عمومية لها الشخصية المدنية والاستقلال المالي، مقره بمدينة الجزائر .

المادة 2 : يكون المعهد الوطنى لحفظ الصحة والامن موضوعا تحت وصاية وزير العمل والشؤون الاجتماعية .

**الباب الثاني
الهدف**

المادة 3 : تتلخص مهمة المعهد الوطنى لحفظ الصحة والامن في القيام بجميع النشاطات المتعلقة بحفظ الصحة وبالامن فى العمل .

وفي هذا الاطار يكلف المعهد على الخصوص بما يلى :

- القيام بجميع الدراسات التقنية والعلمية ،
- تشجيع سائر الاشتغال المتعلقة بالإبحاث ،
- اجراء اختبارات وتجارب ،

- تركيز جميع المعلومات والمستندات المتعلقة بالإبحاث المتممة في الميدان الخاص بحفظ الصحة وبامن العمال وجعلها مطابقة للحالة الراهنة والقيام بنشرها ،

- ابداء آراء او تقديم اقتراحات بشأن سائر التدابير ذات الطابع التشريعى او من كل نوع آخر التي يجب اتخاذها لا سيما فيما يتعلق باقرار الآلات والموافقة عليها وباستعمال المواد الخطرة ،

- وبمقتضى الامر رقم 72 - 83 المؤرخ في II ذى القعدة عام 1392 هـ الموافق 29 ديسمبر سنة 1972 والمتضمن حل المكتب الجزائري للنشاط التجارى ونقل اختصاصاته ومكتاسباته الى المكتب الوطنى للاسوق والمعارض ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 63 - 49 المؤرخ في 28 أكتوبر سنة 1963 والمتضمن تعديل الامر رقم 62 - 026 المؤرخ في 25 غشت سنة 1962 والمتضمن تعديل تسمية واحتياصات المكتب الجزائري للنشاط الاقتصادي والسياحي ،

يأمر بما يلى :

المادة الاولى : ان اختصاصات المكتب الجزائري للنشاط التجارى القديم المتعلقة بمراقبة الجودة وتجهيز الانتاج للتصدير ومراقبة شروط الشحن والنقل البينى للإرسارات البعيدة الخاصة بالمنتجات المضبوطة وتحضير وتطبيق مقررات الادارات المختصة التي لها علاقة بهذه الرقابات والمعونات التقنية والتربوية المقدمة للمصدرين المهنيين في ورشاتهم ، والمعولية بالامر رقم 72 - 83 المؤرخ في II ذى القعدة عام 1392 هـ الموافق 29 ديسمبر سنة 1972 ، والمشار اليه أعلاه ، الى المكتب الوطنى للاسوق والمعارض ، تمارسها المؤسسات العمومية المعنية مباشرة فيما يخص صادراتها ، وذلك ابتداء من نشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

المادة 2 : ستوضح عند الاقتضاء بموجب مرسوم كيفيات تطبيق هذا الامر .

المادة 3 : تلغى جميع المقتضيات المخالفة لهذا الامر .

المادة 4 : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 28 ربیع الثانی عام 1392 هـ الموافق 10 يونيو سنة 1972 .

هوارى بومدين

امر رقم 72 - 29 مؤرخ في 25 ربیع الثانی عام 1392 الموافق 7 يونيو سنة 1972 يتضمن احداث المعهد الوطنى لحفظ الصحة والامن

باسم الشعب

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير العمل والشؤون الاجتماعية ،

- وبمقتضى الامر رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربیع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاول عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم 67 - 290 المؤرخ في 29 رمضان عام 1387 الموافق 30 ديسمبر سنة 1967 والمتضمن قانون المالية لسنة 1968 ولا سيما المادة 9 المكررة منه ،